

809 - حكم الخروج من الصلاة إذا دق جرس الباب - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا كنت أصلي وجرس الباب يدق ولم يوجد في البيت غيري فماذا أفعل؟ وإذا خرجت من الصلاة فهل علي أثم الصلاة تختلف إن كان نافلة فالأمر أوسع لا مانع من قطعها ومعرفة من يدق الباب أما الفريضة فلا ينبغي التعجل إلا إذا - [00:00:00](#) كان هناك شيء يخشى فوته مهم. وإذا أمكن التنبيه بالتسبيح بحق الرجل أو المرأة تصفق حتى يعلم الذي عند الباب أنها مشغولة بالصلاة كفى ذلك. تصفق حتى يعلم أنها مشغولة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته فليسبح الرجال -

[00:00:20](#)

وتصفق النساء إذا أمكن إشعاره بأن المرأة في الصلاة بالتصوير أو الرجل في الصلاة بالتسبيح فعل ذلك فإن كان هذا لا لا ينفع لبعد البعد عن سماعه لذلك فلا بأس أن يقطعها للحاجة النافذة خصوصاً أما الفرض فإن - [00:00:40](#) هادشي مهم ويخشى عندنا مهم فلا بأس أيضاً بالقطع ثم يعيدها من أولها والحمد لله. هم - [00:01:00](#)